ISSN: 1999-5601 (Print) 2663-5836 (online)

Lark Journal

Available online at: https://lark.uowasit.edu.iq

*Corresponding author:

Iman Hussein Saleh Al-Saray
University: Wasit University
College: College of Arts
Email :
imanh1222@uowasit.edu.iq

Prof. Dr. Fleih Khudair Shani
University: Wasit University
College: College of Arts
Email :
imanh1222@uowasit.edu.iq

Keywords:
Ibn Jinni, calendar rules, rejected morphological rules, error, weak

A R T I C L E I N F O

Article history:

Received	19 Jan 2024
Accepted	7 Jun 2024
Available online	1 Jul 2024

The Refuted Morphological Rules According to Ibn Jinni (Analytical study)

A B S T R A C T

Linguists refuted the linguistic phenomena that contradict the language, and contradict their doctrine and rules, after they placed them on the frequent , without taking into account the few or the rare.

The fact is that these rules indicate the un acceptance and the refutation of linguistic phenomena for many reasons that are revealed by the linguists, so the multiplicity of these terms does not mean a difference in their connotations, as they are all in one sphere that is the refutation. This will be the focus of our study in this research, taking Ibn Jinni as a field for this study.

© 2024 LARK, College of Art, Wasit University

DOI: https://doi.org/10.31185/lark.Vol3.Iss16.3404

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

الأحكام الصرفية المردودة عند ابن جني (دراسة تحليلية)

الباحثة: إيمان حسين صالح السراي/ جامعة واسط / كلية الآداب
أ.د فليح خضير شني/ جامعة واسط / كلية الآداب

الخلاصة:

ردَّ علماء اللغة الظواهر اللغوية، التي تخالف اللغة، وتخالف مذهبهم وقواعدهم بعد أن وضعوها على الكثير المطّرد، دون الأخذ بالقليل أو النادر.

والحقيقة هي أنَّ هذه الأحكام تدل على ردّ الظواهر اللغوية وعدم قبولها، لأسباب متعددة أفصح عنها اللغويون، فتعدد هذه المصطلحات لا يعني اختلاف دلالاتها، فكلها تدور في فلك واحد وهو الردّ. وهذا ما سيكون محور دراستنا في هذا البحث متخذين من ابن جني ميدانًا لهذه الدراسة.

الكلمات المفتاحية: ابن جني، أحكام التقويم، الأحكام الصرفية المردودة، الخطأ، الضعيف.

المقدمة:

ردَّ علماء اللغة بعض الظواهر اللغوية، ظنًا منهم أنّها تخالف اللغة، أو لأنَّها تخالف مذهبهم بعد أن وضعوا قواعدهم على الكثير، يقول أبو عمرو بن العلاء: "أعمل على الأكثر وأسمي ما خالفني لغات"(الزبيدي، د.ت، 39)، وإلى مثل هذا يذهب الغلاييني، فيقول: "إنَّ ما خالف السماع والقياس فهو مرفوض لا يعوَّل عليه؛ لأنَّه غلط، ولو جاء عن أفحاح العرب، فإنَّ النَّادر لا يعبأ به، ولا يُلتفت إليه"(الغلاييني، 1937م، 196)، فقد اعتمدوا "المسموع من كلام العرب، ومن ثمَّ قاسموا عليه ولجأوا إلى تحليل وافتراض البنى التي لا تنطبق عليها تلك القواعد من أجل الاستدلال على صحة هذه القواعد وافترضوا لها أصولًا مقدرة"(الزركاني، 2020م، 6)، وكان الغرض من وضع تلك القواعد هو "لصيانة لسان المتكلم من الخطأ"(خضير، 2019م، 19)، ولم يلتفتوا في وضع القواعد إلى القليل أو النّادر، وكأنَّه ليس من لغة العرب، والحق أنَّ المردود جزء من ثروة اللغة، ولا مجال للاختلاف في كونه من كلام العرب الفصحاء ممن يحتج بكلامهم، وأفضل دليل على هذا وروده في القرآن الكريم، وكلام العرب شعرًا ونثرًا، فلو كان مذمومًا لما ورد في ذلك كله، وما دام الأمر كذلك فلا يمكن إنكاره، ولا مسوغ لرفضه، وليس للغويين ردّ الشواهد والنصوص الثابتة عن العرب الأوائل؛ لقلتها أو عدم موافقتها لأقيستهم وقواعدهم، فاستقراؤهم للغة ناقص، استنادًا إلى رواية عمرو بن العلاء بأنَّ: "ما انتهى إليكم ممّا قالت العرب إلا أقلُّه، ولو جاءكم وافرًا، لجاءكم علمٌ وشعرٌ كثير"(ابن جني، 1990م، 387/1)، ومن ذلك ينبغي أن يأخذوا كل ما سمع عن العرب، ولا يجوز أن يردّ القليل؛ لأنَّه جائز أن يكون كثيراً في بيئات أخرى لم يسمع بها اللغويون، ولم يصلوا إليها: "فما قل استعماله في هذا الحي قد يكون كثير الاستعمال في غيره، وما كان معيباً النطق به هاهنا لا يكون كذلك هناك... وذلك من خصائص اللغة ومزايا لهجاتها في طرائق النطق، وكيفية أحكامه، ولو لم يكن الأمر كذلك لما ظلَّت تلك الألفاظ تتردد في لسان قبائلها، دائرة بين أهلها، بل لماتت مع الأيام"(ضاري، 1973م، 195)، ويشير أحد الباحثين المحدثين إلى أنَّ لغة العرب مطلقة، لا يمكن أن تتقيد بالقانون والقواعد الجامدة، لأنّها جاءت بالفطرة ليعبروا بها عن حاجاتهم، من دون تكلف منهم، فضلًا عن أنَّها سبقت قواعدهم المصنوعة بقرون طويلة: "والحق أنَّ اللغة عندهم طبيعة، وأنَّهم ظلوا على هذا قرونًا قبل أن تظهر القواعد والأصول اللغوية، لاحقة للكلام لا سابقة عليه، فلا يصح أن تتحكم تلك القوانين بذلك الكلام، ومما يجب أن يلتفت إليه أنَّ ما أشار إليه اليازجي

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

من(الأحكام الموضوعة)، أو (القوانين الصناعية) ليست ضابطة مستقصية، ولا جامعة مانعة؛ لأنَّ كلام العرب واسع سعة تستعصي على الإحاطة، وتأبى على الضبط، ففيه ما يخضع للقاعدة، وفيه ما لا يخضع، وفيه ما وصلت إليه يد الرواة وفيه ما لم تصل، لذا كان الحكم على بعض كلام العرب في عصور الفصاحة مفتقرًا إلى ملاحظة الواقع اللغوي نفسه، مهدرًا جزءًا منه بدعوى مخالفة الأحكام"(ضاري، 1980م، 210).

والحقيقة هي أنَّ هذه الأحكام (الخطأ، والغلط، والقليل والضعيف وغيرها) تدل على ردّ النص وعدم قبوله، لأسباب مختلفة أفصح عنها اللغويون، فتعدد ألفاظها لا يعني اختلاف دلالاتها، فأصبحت قيودًا ومعايير صارمة للغة، تقف في وجه التطورات اللغوية، التي أشار إليها بعض المحدثين أمثال: رمضان عبد التواب؛ إذ لم يقبل بهذه الأحكام؛ لأنَّه لا يؤمن بجمود اللغة، بل يقول بأنَّه على العالم أن يصف ويسجل، فقال: "وإذا كانت اللغة تتطور هكذا، كانت مهمة العالم اللغوي هي الوصف والتسجيل، واستنباط القوانين التي تخضع لها ظاهرة التطور اللغوي في أية لغة من اللغات. أمّا ما وراء ذلك من فرض نظام لغوي معين، والقول بصواب هذا النظام، وخطأ ذلك، وإباحة هذا ومنع ذاك، فهو عمل (المعلم) لا (العالم)"(عبد التواب، 2000م، 36).

لابد من الإشارة إلى أنَّه أحيانًا يلجأ العلماء إلى أن يغيروا "آراءهم في بعض المسائل الصرفية، نتيجة لما استجد لديهم من أدلة وبراهين؛ وهو مؤشر لنضج تفكيرهم العلمي وتطور أفكارهم"(الزركاني، 2020م، 14) الأمر الذي يمكن أن يؤدي إلى تغيير أحكامهم في المسائل الصرفية.

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

أولاً: حكم الممنوع

الممنوع لغة: جاء في العين: "منع: مَنَعْتُه أَمْنَعُه مَنْعًا فامْتَنَعَ، أي حُلتُ بينه وبين إرادته"(الخليل، د.ت، 163/2)، وجاء في لسان العرب: "المَنْعُ: أَنْ تَحُول بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَين الشَّيْءِ الَّذِي يُرِيدُهُ، وهو خلافُ الإعْطاءِ... والمنيع أيضًا الممتنع... ومَنُعَ الشيء مناعة فهو منيع اعتز وتعسر"(ابن منظور، 1414هـ، 343/8- 344).

الممنوع اصطلاحاً: هو أحد الأحكام النحوية الناتجة عن القياس الذهني، "وفيه يطبق النحوي الأمر المقيس على المقيس عليه، فيتحقق لديه انتفاءُ الجامع بينهما، فيحكم بامتناعِ المقيس لمخالفتِه سنن العرب سماعًا، وقياسًا، وهو في ذلك نقيض الوجوب؛ إذ إنَّ الوجوب يقتضي الحكم بثبوت المقيسِ، و لزوم وقوعه، أمّا الممنوعُ فهو يحظرُ وقوعُه؛ ولذلك يُقالُ عنه هو ما يقتضي لذاتهِ عدمُه"(عبد الرحيم، 2015م، 16)، أو هو:" كلُّ ما يتعذرُ جوازَه، وينعدمُ وقوعَه لمخالفتِه ما سُمعَ عن فصحاءِ العرب، وينتفي قياسَه على غيرهِ لانعدامِ الجامعِ بينَ المقيس والمقيس عليه بالكليّة، ويترتبُ على الأخذِ به اضطرابُ اللُّغة، وفسادُ أقيستها"(عبد الباقي، 2012م، 91).

وظاهرة المنع الصـــرفي هي أحدى الوســـائل التي تبنتها العربية بهدف تحقيق "الأداء المكثف المختزل، الذي ينقل الفوائد الكثيرة بوســائل ميســرة، تخفف قدراً كبيراً مما تطلبه المعاني للإبلاغ، إبان التفكر في الصــياغة، واستعمال جهاز النطق، والتعبير، وتوظيف قوانين مثل التسهيل بالاختزال لبعض الأصوات، أو الاقتضاب، أو الإدماج، أو التخفيف"(قباوة، د.ت، 31).

تقول الدكتورة خديجة الحديثي: "فالممنوع والمحال حكمان لعدم جواز وجه من أوجه الاعراب، أو وجه من أوجه التعبير"(الحديثي، 1974م، 289).

إنَّ ظاهرة المنع "تمس جانبًا مهمًا من جوانب هذه اللغة، إذ يشـــخص مواطن الخلل، والزلل التي تعتريها، ومواضـــع اللحن التي تكثر فيها، وصـــولًا إلى الصـــواب، والصـــحيح في هذه اللغة الجليلة"(عبد الرســـول، 2001م، 20).

اســتعمل ابن جني(ت392هـــــ) حكم (الممنوع) بأكثر من صــيغة وهي: (ممتنعٌ)(ينظر: ابن جني، 1990م، 497/2) (امتنع)(ينظر: ابن جني، 1954م، 217/1، 189/2)، (امتناع)(ينظر: ابن جني، 1990م، 225/1، 363، 367)، (امتنــاعهم)(ينظر: ابن جني، 1990م، 320/1، 65/3، 235)، (يمتنع)(ينظر: ابن جني، 1954م، 180/2)، (امتنعوا)(ينظر: ابن جني، 1954م، 238/2)، (يمنع)(ينظر: ابن جني، 1954م، 146/3)، (ممتنع غير جائز)(ينظر: ابن جني، 1954م، 154/1).

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

جاء حكم (الممنوع) عند ابن جني في قوله: "ومن ذلك **امتناعهم** من تصــحيح الياء في نحو موســرٍ، وموقِن، والواوِ في نحو ميزانٍ، ومَيعاد، **وامتناعهم** من اخراج افتعل وما تصرّف منه إذا كانت فاؤه صـادًا، أو ضـادًا، أو طاء، أو ظاء، أو دالًا، أو ذالًا، أو زايًا على أصــله، **وامتناعهم** من تصــحيح الياء والواو إذا وقعتا طرفين بعد ألف زائدة، **وامتناعهم** من جمع الهمزتين في كلمةٍ واحدةٍ ملتقيتين غير عينين. وكل هذا وغيره مما يكثر تعداده **يمتنع** منه استكراهاً للكلفة فيه، وإن كان النطق به ممكنًا غير متعذر"(ابن جني، 1990م، 263/1).

أيضًـا ورد هذا الحكم لدى ابن جني في قوله: "إنَّهم قالوا: قاتل يُقاتل قِتالًا، ومقاتلة، وأكرم يكرم إكرامًا، وقطّع يُقَطِّع تقطيعًا، فجاؤوا بأفعَل، وفاعَل، وفعَّل، غير ملحقة بدحرج، وإن كانت على سَــمته وبوزنه؛ كما كانت فِعلل، وفَيْعلَ، فَوْعَل، وفَعْوَل، وفَعْلَى، على سَمته ووزنه ملحقة. ودليل على أنَّ فاعَل وأفعَل وفعَّل غير ملحقة بدحرج وبابه **امتناع** مصــادرها أن تأتي على مثال الفَعْلَلة؛ ألا تراهم لا يقولون: ضــارب ضــارَبة، ولا أكرم أَكْرَمة، ولا قَطّع قَطَّعةً؛ فلمّا **امتنع** فيها هذا – وهو العبرة في صــحة الإلحاق – عُلِم أنّها ليســت ملحقة بباب دَحْرَج"(ابن جني، 1990م، 223/1).

استعمل ابن جني حكم (الممنوع) وذلك في قوله: "اجازوا في يومٍ راحٍ ورجل خافٍ أن يكون فَعِلًا، وأن يكون فاعلًا محذوف العين لالتقاء الســـاكنين. فإن اختلف الحرفان المعتلان جاز تكلُّف جمعهما حشـــوًا؛ نحو قاوْت وقايْت قوْيْت قيْوْت. فإن تأخرت الألف في نحو هذا لم يكن النطق بها؛ كأن تتكلف النطق بقوْأْت أو بقيْأْت. وسبب **امتناع** ذلك لفظًا أن الألف لا سبيل إلى أن يكون ما قبلها إلا مفتوحًا، وليست كذلك الياء والواو. فأنت إذا تكلَّفت نحو قاوْتٍ وقايْتٍ فكأنك إنَّما مطَلت الفتحة، فجاءت الواو والياء كأنَّهما بعد فتحتين، وذلك جائز، نحو ثوب وبيت؛ ولو رمت مثل ذلك في نحو قِيْأْت أو قُوْأْت لم تخلُ من أحد أمرين، كل واحد منهما غير جائز: أحدهما أن تثبت حكم الياء والواو حرفين ســـاكنين فتجيء الألف بعد الســـاكن، وهذا **ممتنع غير جائز**. والآخر أن تســـقط حكمهما لســـكونهما وضـــعفهما: فتكون الألف كأنَّها تالية للكســـرة والضـــمة وهذا خطأ بل محال"(ابن جني، 1990م، 2/495- 496).

ثانياً: حكم المحال

المحال لغة: جاء في التهذيب: "المحال من الكلام ما حوِّل عن جهتهِ، وكلامٌ مســـتحيل محال"(ابن الأزهري، 2001م، 5/156)، وذكر صاحب اللسان: أنَّ "المحال من الكلام: ما عُدل به عن جهتهِ... ويقالُ: أحلتُ الكلام أحيله إحالة إذا أفسدته"(ابن منظور، 1414هـ، 2/190).

أمّا في الاصـطلاح: فهو حكم تقويمي يطلقه اللغويون على ما خالف القواعد في الاستقامة خاضـعًا لما أجرته العرب في كلامها المألوف المستعمل، أو هو "ما أُحيلَ من الخبرِ عن حقهِ حتى لا يصحُّ اعتقادُه، ويُعلمُ بُطلانَه اضطرارًا"(العسكري، د.ت، 43)، نحو قول سيبويه: "أمّا المحالُ، فأنْ تنقُضَ أوّلَ كلامِك بآخره. فتقولَ: آتيك غدًا وسـآتيك أمسِ"(سـيبويه، 1988م، 1/25)، فلا شـك في أنَّ تناقضَ الكلام وفسـاد معناه من أهمِ العِلل التي تُوجبُ الردّ؛ لانتفاء الفائدةِ من الكلامِ، والكلامُ مبنيٌّ على الفهمِ والإفهامِ كما هو معلوم.

وقد أكد اللغويون أنَّ مصطلح (المحال) أشد دلالة في الرفض من مصطلح (الخطأ) ومن ذلك ما ذكره ابـــن جنـي ناقلًا "قول أبي العباس في انشاد سيبويه للبيت:

دارٌ لسُعْدى إذْهِ من هواكَا(سيبويه، 1988م، 1/27)

إنـَّه خـرج مـن بـاب الخطـأ إلى بـاب الإحالة؛ لأنَّ الحرف الواحـد لا يكـون سـاكنًا متحركـًا في حال"(ابن جني، 1990م، 1/90).

وقال في موضع آخر تعقيبًا على توجيـه نـطـق مـا: "وهذا خطأ بـل محـال"(ابن جني ، 1990م، 2/496)، ولعل في هذين النصـين ما يؤكد أنَّ المحال أعلى مرتبة من الخطأ في شـدة الرفض، ويبدو أنَّ السـبب في هذا

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

يعود إلى أنَّ هذا المصطلح يفضي إلى الفساد من كل الوجوه، فيستحيل قبوله؛ لأنَّه "الموقف، أو الأمر الذي يتنافى مع المعقول، وادراكه قد يثير الضحك"(وهبة، 1974م، 1).

استعمل ابن جني(ت392هـ) حكم (المحال) في أكثر من صيغة نذكرها: (محال)(ينظر: ابن جني، 1990م، 496/2)، (و هذا محال)(ينظر: ابن جني، 1994م، 50/2)، (هذا محال)(ينظر: ابن جني، 1954م، 239/1، 160/2، 191، 205، 282).

لقد ورد حكم (المحال) عند ابن جني في قوله: "فأمَّا ذِكرُه (خفيفٌ، خُفافٌ)، في هذا الموضع؛ فإنَّما أرادَ به أنَّ (فَعِيلا، وفُعالا) كثيرًا ما يصطحبان، ولم يُرد به أنَّ خفيفاً فِعْلُه (فَعُل) **هذا مُحالٌ**؛ ويدُلُّ على أنَّه مُحالٌ، قولهم (خَفَفْتُ على فلانٍ) بفتح العين وقالوا في المضارع (يَخِفُّ) هذا (فَعَل يَفْعِلُ)، ونظيرُه (خَفّ يَخِفُّ)"(ابن جني، 1954م، 239/1- 240).

نجد أنَّ ابن جني قد اطلق حكم (المحال) هنا ثم أورد الدليل على حكمه كما هو واضح في النص.

كذلك استعمل ابن جني هذا الحكم وذلك في قوله: "الذي يقول: إنَّ عين (استحى) حذفت لالتقاء الساكنين الخليلُ؛ وذلك أنَّهم لمّا جاؤوا بالفعل على اعتلال (آية) سكنت، واللام بعدها ساكنة، فحُذفت العين لسكونها وسكون اللام. قال أبو علي: وصار ما دخل الكلمة من الزيادة عوضًا مما حُذف منها.

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

يقول أبو عثمان: فيلزم من قال إنَّها حُذفت لالتقاء السَّاكنين أن يقول: هو (يَسْتَحِيُ)، فيردها لما تحركت اللام بالضَّمة وزال سكونها. وذِكْرُه الحجَّة للقائل أنَّها حُذفت لالتقاء السَّاكنين معناه: أنَّه كان يجب – إن لم تحذف – أن تدخل الضّمة اللام. **وهذا محال**"(ابن جني، 1954م، 205/2).

ثالثاً: حكم الخطأ

الخطأ في اللغة: يأتي الخطأ في اللغة مجانبًا للصواب عن غير قصد، جاء في العين: "خطأ: خَطِئَ الرجلُ خطئاً فهو خاطئ. والخطيئة: أرض يُخطِئُها المطرُ ويُصيبُ غيرها. وأخطَأ إذا لم يُصب الصوابَ... والخطأ: ما لم يُتعمَّد ولكن يُخْطَأ وخَطَّأتُه تَخْطِئَةً"(الخليل، د.ت، 292/4- 293)، وردَّ ابن فارس اللفظ إلى أصل واحد، هو: "تَعَدّي الشّيء، والذهاب عنه. يُقال خطوات أخطو خطوة... والخطأ مِنْ هذا؛ لأنَّه مُجاوزة حدّ الصّواب. يُقالُ أخطأ إذا تعدّى الصّواب. وخَطِئَ يَخطأُ، إذا أذنب، وهو قياس باب؛ لأنَّهُ يَترُكُ الوَجْهَ الْخَيْرَ"(ابن فارس، 1979م، 198/2).

وقد امتد المعنى اللغوي للفظ الخطأ إلى الاصطلاح؛ وذلك لمجيئه مشابهًا له، فالخطأ: "هو ما ليس للإنسان فيه قصد"(الجرجاني، 1983م، 99)، أو هو: "الزلل عن الحق عن غير تعمد، بل عزم الإصابة... الخطأ العدول عن الجهة... وجملة الأمر أنَّ من أراد شيئًا واتفق منه غيره يُقال: أخطأ، وإن وقع منه كما أراده يُقال:

أصاب"(المناوي، 1990م، 156). فإنَّ "الخطأ هو أحد الأحكام الصرفية التقويمية التي ظهرت في وقت مبكر مع ظهور الأصول النحوية ، فالخليل ، والمبرد ، وابن جني وغيرهم... كانوا يحكمون بالغلط على استعمالات لغوية ولهجات عربية فصيحة، انطلاقًا من معايير لغوية صارمة لشرح وتوجيه الظواهر النحوية المردودة، ومن استخدامهم له وأهميته في التقويم النحوي ، عاد الغلط كغيره من المصطلحات غير المعروفة الماهية، فهم لم يضعوا تعريفات اصطلاحية للدلالة عليها"(الزكي، 2013م، 5)؛ وربما كان السبب من ذلك "لأنَّهم لم يكونوا ليعنوا كثيرًا بتحديد مصطلحات هذه الظواهر في المقام الأول، إنَّما كانت عنايتهم محصورة في تبسيط المفاهيم العامة للأغراض التعليمية ، لذلك كانوا مهتمين بمعنى هذه الكلمات دون الالتفات إلى المفاهيم الاصطلاحية"(ينظر: بابعير، 2001م، 17).

إنَّ وصف ظاهرة لغوية أو "صيغة ما بأنَّها غلط وخطأ فاحش وما شابه هذه الألفاظ يوحي للوهلة الأولى أنَّ هذا النحوي قد أحاط بالجزيئات المكونة للصورة الكاملة في كلام العرب، واستطاع أن يستخرج من بواطن هذا الكلِّ قواعده التي ينصُّ فيها على خطأ هذه الظاهرة أو تلك"(السامرائي، 2012م، 34- 35).

لقد ورد هذا الحكم لدى ابن جني(ت392هـ) بأكثر من صيغة وهي: (خطأ)(ينظر: ابن جني، 1990م، 498/2)، (وهذا خطأ)(ينظر: ابن جني، 1954م، 99/1، 109، 180/2، 143/3)، (فخطأ)(ينظر: ابن جني، 1990م، 90/1).

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

استعمل ابن جني حكم (الخطأ) في باب (حروف الزيادة) قال: "حُكي أنَّ أبا العباس، سأل أبا عثمان عن حُروف الزيادة، فأنشدَهُ.

هَوِيت السِّمَانَ فَشَيبْنَي وما كُنتُ قِدما هَوِيتُ السِّمَانا

فقال له: الجوابُ؟ فقال له أبو عثمان قد أجَبْتك في الشعر دَفْعَتينِ، يُريد (هَوِيتُ السِّمَانَ) ويجمَعُهما أيضًا في اللَّفظِ (اليَوْمَ تَنْساهُ) وقيل أيضًا: (سألْتَمونِيها) وهي عَشرةُ أحرفٍ: الألِفُ، والياءُ، والواوُ، والهمزة، والميمُ، والنون، والتاء، والهاء، والسين، واللام. وقال: إذا رأيت شيئًا من هذه الحروف العشرة في كلمة فاقْضِ بزيادتِه ولا تَتَوَقَّف، **وهذا خطأ** لا يقولُه أحدٌ؛ ألا تَرَى أنَّ (أوى، ووأى) إنَّما هما مُرَكَّبان من هَمزةٍ وواو وياء، وليس فيهما حَرْفٌ زائد البتَّة – وإن كُنَّا نعلمُ أنَّ الهمزة، والواو، والياء، من حروفِ الزيّادة في غير هذا الموضع. ولكن ينبغي أن تُعْرَفَ مواقعُ الزيادة وكيف وَقَعَتْ في كلامهم بالأدلَّة الواضحة"(ابن جني، 1990م، 98/1).

ويرد ابن جني لقول أبي عثمان بقوله: (هذا خطأ)، فهو لا يقبل أن يحكم بزيادة الحروف في اللفظة لمجرد أنَّها من جملة حروف الزيادة بل يجب معرفة موقع الزيادة والتأكد ما إذا كان الحرف زائدًا أم أصليًا.

كذلك جاء هذا الحكم في قول ابن جني: "وقد قال بعضـــهم: إنَّ (مَذْحِج) جماعةُ قبائل شـــتى مَذْحَجَتْ: أي اجتمعَتْ. فإن كان هذا ثَبَا في اللغة فلا بُد من أن تكون الميم زائدة، وتكون الكلمة مَفْعَلَتْ؛ لأنَّهم قالوا: (مَذْحِجٌ)، فإن جعلت الميم أصلًا كان وزْن الكلمة فَعْلِلًا – **وهذا خطأ**؛ لأنَّه ليس في الكلام اسمٌ مثلُ جَعْفِرٍ، فثَبَت أنَّه مَفْعِلٌ مثل مَنْبِجٍ"(ابن جني، 1954م، 108/1- 109).

وورد حكم (الخطأ) أيضـــاً في قول ابن جني: "إن قيل لك: كيف تبني من إبراهيم مثل جالينوس؟ فقل: هذا خطأ، لأنَّ إبراهيم خماســـي، وجالينوس رباعي، ولا يجوز بناء الرباعي من الخماســـي؛ لأنَّ هذا كان يكون هدماً، لا بناء، فهذا يجري مجرى بنائك من (ســـفرجل) مثل (جعفر)، **وكلاهما خطأ**"(ابن جني، 1954م، 143/3- 144).

رابعاً: حكم الغلط

الغلط لغة: جعل ابن فارس لمادة (غَلَطَ) أصـــلاً لغويًا واحدًا، هو: "خِلَافُ الإِصَـــابَةِ"(ابن فارس، 1979م، 390/4) على حين بين الأزهري معنى الغلط من طريق الحدّ، قال: "الغَلَطُ: كُلُّ شـيءٍ يعْيى الإنسـان عن جِهَةِ صَوَابِهِ من غَيْرِ تَعَمُّدٍ"(الأزهري، 2001م، 58/8).

أمّا الغلط اصطلاحاً: فهو "وضـع الشـيء في غير موضـعه، وقال بعضـهم: الغلط أن يُسـها عن ترتيب الشـيء وإحكامه"(العسكري، د.ت، 55)، وقيل أيضـاً: "أنَّ الغلط هو التّوهم"(الصـبان الشـافعي، 1997م، 252/3)، أو "هو كل ما خالف القياس والمســـتوى المطّرد في كلام العرب، وهو بما تحمله هذه الكلمة من معنى ليس غير يُعدّ مخالفة مرفوضـــة لا مجال للأخذ بها"(ابن الحاجب، د.ت، 182/2)، ومنهم من عرف الغلط بأنَّه: "كُلُّ تركيبٍ أعيى المتكلم من غير قصدٍ؛ لتوُّهمٍ، أو خطأ، أو شذوذٍ، أو خروجٍ عن قواعد القياس، وسنن كلام العرب كنصب الفاعل ورفع المضاف وما إلى ذلك"(شمكلي، 2011م، 202).

ورد هذا التعبير لدى ســـيبويه من قولـه: "واعلم أنَّ نـاسًـــا من العرب يغلطون فيقولون: إنَّهم أجمعون ذاهبون"(سيبويه، 1988م، 155/2).

وقد اختلفت الآراء في المقصـود من قول سـيبويه فقد ذهب ابن هشـام إلى أنَّ مراده بالغلط ما عبر عنه غيره بالتّوهم(ينظر: الأنصـــاري، 1989م، 622)، أمّا ابن مالك فقد عزا إليه ابن هشـــام أنَّه قال بأنَّ ســـيبويه أراد بالغلط الخطأ، وذكر أنَّ ابن مالك واهم في الذي ذهب إليه(ينظر: بن مالك، 1982م، 515/1)، وقد ذهب بعضـــهم إلى أنَّه أراد بالغلط الشـذوذ(ينظر: الرفايعة، 2006م، 161)، أو شـدّة الشـذوذ (الصـبان، 1997م، 423/1)، وهذا المفهوم قريب من دلالته اللغوية، وهذا يعني أنَّ ابن مالك لم يكن واهمًا فيما ذهب إليه من أنَّ مراد سيبويه بالغلط الخطأ، وأكد ابن جني هذا إذ أورد في الخصـائص (باب في أغلاط العرب) قول أبي علي

الفارسي فذكر أنَّه "يرى وجه ذلك – يعني غلط العرب – ويقول: إنَّما دخل هذا النحو في كلامهم؛ لأنَّهم ليست لهم أصول يراجعونها، ولا قوانين يعتصمون بها، وإنَّما تهجم بهم طباعهم على ما ينطقون به؛ فربما استهواهم الشيء فزاغوا به عن القصد"(ابن جني، 1990م، 276/3)، وهذا يعني أنَّ بعض العرب يخطئون أحيانًا، إذ أنَّ قصد سيبويه بـــ (الغلط) الوهم. وهذا يعني أنَّ المتكلم، إذا أتى بكلام مخالف لاستعمال الفصحاء الشائع، والذي يبنون عليه قياسهم فقد أخطأ.

ولهذا قيل إنَّ "مصطلح الغلط لا يخرج عن مخالفة السماع والقياس واللذين يمثلان وجه الصحة النحوية للتراكيب والظواهر اللغوية. لذلك كان النحويون كثيرًا ما يغلِّطون القراء؛ لمجرد خروجهم عن هذا المستوى الذي مثل اللغة الأدبية الفصيحة أو لورود نمط لغوي مخالف لما وضعوه من قواعد ومعايير"(الزكي، 2013م، 10).

استعمل ابن جني(ت392) حكم (الغلط) بصيغ متعددة وذلك نحو: (وهو غلط)(ينظر: ابن جني، 1990م، 280/3)، (غلطًا)(ينظر: ابن جني، 1954م، 168/2)، (وهذا غلط)(ينظر: ابن جني، 1990م، 343/3)، (فغلط)(ينظر: ابن جني، 1994م، 294/1)، (غلط)(ينظر: ابن جني، 1994م، 133/2).

وقد جاء حكم (الغلط) لدى ابن جني في قوله: "قول قُطرب في كسر أوّل (تِذْهَبُ) لتوهُّمهم أنَّ ماضيه على (فَعِلَ) ليس بمرضيّ؛ لأنَّه لا ينكر أيضاً أن يأتي ما عينه هاء مفتوح العين في المضارع والماضي نحو: (ذَهَلَ يَذْهَلُ، وصَهَلَ يَصْهَلُ)... والقول في كَسْر أول (تِذْهَبُ) عندي القول في قلبهم: (يَشْأيانِ). **وهو غلط منهم؛** والعلَّةُ في قُبح (تِذْهَبُ) هي العلَّةُ في قُبْح (يَشأيان)"(ابن جني، 1954م، 169/2).

كذلك ورد هذا الحكم عند ابن جني في كتابه المحتسب في قراءة الناس: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ﴾ (التوبة: 51)، وقرأ طلحة وأَعيَن قاضي الري: ﴿قُل لَّن يُصِيّبَنَآ﴾، مشدداً. "قال أَبو الفتح: ظاهر أَمر عَين أَصاب يُصيب أَنَّها واو، ولذلك قالوا في جمع مصيبة: مَصَاوب بالواو، وهي القوية القياسية. فأَمّا مصائب بالهمز **فغلط من العرب،** كهمزهم حّلأت السويق ورثأت زوجي نحو ذلك مما هُمز ولا أَصل له في الهمز. وواحد المصايب مصيبة ومَصُوبة ومُصاب ومصابة"(ابن جني، 1994م، 294/1).

وورد هذا الحكم أيضاً في قراءة الحسن: ﴿وَمَا تَنَزَّلَتۡ بِهِ ٱلشَّيَاطِينُ﴾ (الشعراء: 210). قال أبو الفتح: "هذا مما يعرض مثله للفصيح؛ لتداخل الجمعين عليه، وتشابهما عنده ونحو قولهم: مَسِيل فيمن أَخذه من السَّيل، وعليه المعنى، ثم قالوا فيه: مُسْلَان وأَمْسِلَة ومَعِينٌ، وأَقوى المعنى فيه أن يكون من العيون، ثم قالوا: سالت مُعْنَانُهُ... وعلى كل حال فـــ(الشياطون) **غلط،** لكن يشبهه، كما أَنَّ من همز مصائب كذلك عنهم"(ابن جني، 1994م، 133/2).

خامساً: حكم الفاسد

الفاسد لغة: جاء في اللسان: فَسدَ: "الفسادُ: نَقِيضُ الصَّلاحِ... وتَفَاسَدَ القومُ: تَدابَرُوا وقَطَّعُوا الأَرحَام... الفَسَادُ هُنَا: الجَدْب، في البِرّ وَالقَحْطُ فِي البَحْرِ أي في المُدُن الَّتِي عَلى الأَنهَارِ"(ابن منظور، 1414هـ، 335/3).

أمّا الفاسد في الاصطلاح: فهو "الصحيح بأصله لا بوصفه"(الجرجاني، 1983م، 164)، أو "ما كان مشروعاً في نفسه فائت المعنى من وجهٍ لملازمةِ ما ليس بمشروعِ إتيانه بحكُمِ الحالِ في الجملة، كالبيعِ عند أذان الجمعة "(الجرجاني، 1983م، 164)، أو هو "أن لا يصح الاحتجاج بالقياس فيما يدَّعيه المستدلُّ؛ لأنَّ النص دلَّ على خلافه"(التهانوي، 1996م، 321/3)، أو هو "ألَّا يكون القياسُ على الهيئة الصالحة، لاعتباره في ترتيب الحكم"(التهانوي، 1996م، 421/3)؛ أي: إنَّ القياس يتحقَّق على وفق شروطه المعتبرة، وبخلاف ذلك يخرجُ إلى الفساد. ويتضح من المفهوم اللغوي والاصطلاحي لحكم الفاسد قربه في الدلالة من حكم الغلط. وذلك لاختلاف مناهج اللغويين في دلالتهم على الحكم في المسائل وردها ونقدها.

استعمل ابن جني(ت392هـ) حكم (الفاسد) بصيغ مختلفة وهي: (فاسد)(ينظر: ابن جني، 1993م، 590/1) (فيفسد)(ينظر: ابن جني، 1990م، 70/3)، (فسد ذلك)(ينظر: ابن جني، 1990م، 72/2)، (أصلان فاسدان)(ينظر: ابن جني، 1990م، 342/3)، (هذا فاسدٌ)(ينظر: ابن جني، 1994م،263/1)، (فاسد غير مستقيم)(ينظر: ابن جني، 1990م، 499/2)، (هذا تقرير فاسد)(ينظر: ابن جني، 1990م، 245/3).

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

وقد يستند ابن جني في حكم (الفاسد) على أكثر من وجه ليؤكد الحكم لديه معتمدًا القياس والسماع للاستدلال على حكمه في المسألة وذلك مما ورد باب (من العرب من يقول (تيه، وطيح)): "قال أبو الفتح: إنَّما ذهَب أبو عثمان إلى أنَّ (تَيَّهَ، وطَيَّح) من الياء؛ لأنَّهما لو كانا من الواو لقالوا (تَوّهَ، وطَوَّحَ) كما حكى الخليل. ولمُعترضٍ أن يقول ما تُنْكِرُ أن يكونَ (تيَّه، وطيَّح) من الواو إلا أنَّه لم يأتِ بهما على (فَعَّل) فيلزمه (طَوْحَ، وتَيْوَهَ) ثم قلب الواو ياءً لوقوع الياء الساكنة قبلها ويكون كقول الهُذليِّ أنْشَدناهُ أبو علي:

فلمَّا جلاها بالأيام تَحَيَّزَتْ ثُباتٍ عليها ذُلُّها واكتئابُهَا (الشعراء الهذليين، 1965م، 79/1)

وتَحَيْزَت: (تَفَيْعَلَتْ)، من حازَ يَحُوزُ، وأصلُها (تَحَيْوَزَتْ) ثم قلب الواوَ ياءً لوقوعِ الياء الساكنة قبلها. قيل: **هذا فاسدٌ مِنْ وُجُوهٍ**، أحدُهما: أنَّ (فَعَّلَ) في الكلام أكثرُ من (فَيْعَلَ)، فحملُه على الأكثرِ أولى وأسْوَغُ.

وثانٍ: أنَّ معنى (تَيَّهَ، وطَيَّحَ) تكرّر ذلك الفعلُ منه فجرى مجرى (قَطَّع) وكسَّر في أنَّهما لتكرير الفِعْلِ، فمن هُنا حُمِل على (فَعَّلَ).

وثالِثٌ: يدُلُّ على أنَّ (تَيَّهَ: فَعَّلَ، دون فَيْعَلَ) وهو ما أنشَدَه عيسى ابن عمر عن رُؤْبَةَ في هذه الحكاية من قوله

تُيِّهَ في تِيْهِ المتَيَّهين (مجموع أشعار العرب، 1903م، 187)

فتُيِّهَ بمنزلة (سُيِّرَ، وبُيِّعَ)"(ابن جني، 1994م، 262/1- 263).

وقد ورد حكم (الفاسد) عند ابن جني واضحاً في قوله: "فإن قيل: فهلَّا استدللت بقولهم في مثال فِعْوَلْ من القوة: قِيَّوّ على أنَّ التغيير إذا وجب في الجهتين فينبغي أن يبدأ بالأوّل منهما، ألا ترى أنَّ أصل هذا قوَّوّ، فبدأ بتغيير الأوليين فقال: قِيَّوّ، ولم يغير الأُخريين فيقول: قوَّيّ؟

قيل: **هذا اعتبار فاسد**. وذلك أنَّه لو بدأ فغيَّر من الآخِر لما وجد بُدًّا من أن يغير الأوّل أيضًا... فيقول: قِيّيّ، فتجتمع له أربع ياءات، فيلزمه أن يحرّك الأولى لتنقلب الثانية ألفاً، فتنقلب واواً، فتختلف الحروف، فتقول، قِوَويّ، فتصير من عمل إلى عمل، ومن صنعة إلى صنعة. وهو مَكفِيّ ذلك وغير محوَج إليه. وإنَّما كان يجب عليه أيضًا تغيير الأوليين لأنَّهما ليستا عينين فتِصحّا؛ كبنائك فِعلًا من قلت: قِوّل، وإنَّما هما عين وواو زائدة"(ابن جني، 1990م، 16/3).

كذلك استعمل ابن جني هذا الحكم وذلك في قوله: "فلما كانت ظلمة، وسِدرة، وقِصعة، مؤنَّثاتٍ وأردت أن تكسّرها، صرت كأنَّك أردت تأنيث المؤنّث: فاستحال بك الأمر إلى التذكير، فقلت ظُلَم، وسِدَر، وقِصاع، وشِفار، فتراجعت للإيغال في التأنيث إلى لفظ التذكير. فعلى هذا النحو لو دعا داع، أو حمل حامل على تأنيث نحو قائمة ومسلمة لكان طريقه أن نعيده إلى التذكير، فتقول: قائم، ومسلم. هذا لو سوّغ مسوّغ تأنيث نحو قائمة، وكريمة، ونحو ذلك. فإن قيل: فيلزم على هذا أن لو أريد تذكير المذكّر أن يؤنَّث، قيل: **هذا تقرير فاسد**، ووضع غير متقبَّل. وذلك أن التذكير هو الأوّل، والأصل. فليس لك التراجع عن الأصول؛ لأنَّها أوائل، وليس تحت الأصل ما يرجع إليه"(ابن جني، 1990م، 245/3).

كذلك قد جاء حكم (الفاسد) عند ابن جني في قوله: "وقد تجد في بعض الكلام التقاء الساكنين الصحيحين في الوقف وقبل الأول منهما حرف مدّ؛ وذلك في لغة العجم؛ نحو قولهم: آرد، وماست. وذلك أنَّه في لغتهم مشبه بدابّة وشابّة في لغتنا. وعلى ما نحن عليه فلو أردت تمثيل أهرقت على لفظه لجاز، فقلت: أهفلت. فإن أردت تمثيله على أصله لم يجز؛ من قِبَل أنك تحتاج إلى أن تسكّن فاء أفعلت، وتوقع قبلها هاء أهرقت وهي ساكنة، فيلزمك على هذا أن تجمع حشواً بين ساكنين صحيحين. وهذا على ما قدمناه وشرحناه **فاسد غير مستقيم**"(ابن جني، 1990م، 499/2).

سادساً: حكم الفاحش

الفاحش لغة: "فحش: الفُحْشُ: مَعْرُوف، والفَحْشاءُ: اسم الفاحِشة، وكل شيء جَاوز حدّه وقدرَه فَهُوَ فَاحش. وأَفْحشَ الرجلُ إذا قالَ قولًا فاحِشًا، وقد فَحُش علينا فلان، وإنَّه لفَحَّاش، وكل أَمر لا يكون مُوافِقًا للحق فَهُوَ فاحِشَة"(الأزهري، 2001م، 111/4).

أمّا اصطلاحاً: هو "كل شيء جاوز حد الاعتدال مجاوزة شديدة"(العسكري، 1994م، 232).

وقد ورد لفظ الفاحش عند ابن جني بصور مختلفة منها: (خطأ فاحش)(ينظر: ابن جني، 1990م، 342/3)، (تخليطٌ فاحش)(ينظر: ابن جني، 1994م، 95/1)، (ضرورة أفحش من الأولى)(ينظر: ابن جني، 1993م، 68/1)، ويتضح ذلك في قوله: "والقولُ في (أُخْتٍ وهَنْتٍ) كالقول في (بِنْتٍ) لا فصل بينهما ومن ذهب إلى أنَّ المحذوف من بنت (ياءٌ) لانكسار الباء، وجَبَ عليه أن يقول إنَّ المحذوف من (عِضَةٍ) ياءٌ، ولكان يجب أن تكون السِّينُ من سَنَةٍ مضمومةً؛ لأنَّه من الواو، **وهذا تخليطٌ فاحش**، وقد حُكي عن بعض متقدميّ أهل العلم، أفلم ير إلى قول الراجز:

هذا طريقٌ يَأزِمُ المآزِمَا وعِضَوَاتٌ تَقْطَعُ اللَّهازِما (ابن منظور، 1414هـ، 17/12)

فالساقطُ واوٌ، وإن كان أوّلها مكسورًا، وقال الآخر(الشعراء الهذليين، 1965م، 16/2):

قد حال دون دَرِيسَيْهِ مُؤَوّبةٌ نِسعٌ لها بِعِضَاهِ الأرض تَهْزِيزُ

فالساقط على هذا القول من عِضَةٍ هاءٌ، وعلى هذا قالوا (بعيرٌ عاضِهٌ) إذا أكَلَ العِضَاهَ، وليس هنا للياء مدخل وقالوا في جمع (سنةٍ سَنَوَاتٌ)، فالساقطُ واوٌ كما تَرى، وإن كانت السينُ مفتوحة"(ابن جني، 1994م، 59/1-60).

كذلك نجد حكم (الإجحاف) واضحاً في قول ابن جني: "وذهب أبو عبيدة في المندوحة إلى أنَّها من قولهم: انداح بطنه إذا اتَسع. وذلك **خطأ فاحش**. ولو كانت منه لكانت: مَنْفُعْلة... ولو كانت من لفظ الواحد لكانت: مَنْلفُعة. ولو كانت من لفظ حدوت لكانت: مَنْعلُفْة. ولو كانت من دحوت لكانت: مَنْفُلْعَة. ولو كان في الكلام تركيب (ودح) فكانت مندوحة منه لكانت: مَنْعُفْلة. ولو كان قولهم: انداح بطنه من لفظ مندوحة لكانت: افعال، بألف موصولة (واللام مخففة)"(ابن جني، 1990م، 342/3- 343).

سابعاً: حكم الإجحاف

الإجحاف لغة: يأتي بمعنى التكليف بما لا يطاق. قال الزمخشري: "وأجحف بهم فلان: كلفهم ما لا يطاق"(الزمخشري، 1998م، 124/1)، ويأتي بمعنى الإخلال بالشيء. جاء في المحكم: "وأجحف بالأمر: قارب الإخلال به"(ابن سيده، 2000م، 91/3)، ولأنَّ أخل وأجحف مترادفان فقد قال أيضًا: "وأخل بالشيء:

أجحف، وأخل بالمكان وغيره غاب عنه وتركه، وأخل الوالي بالثغور: قلل الجند بها"(ابن سـيده، 2000م، 515/4).

وكل هذه المعاني لـــ (أجحف) تعود إلى أصل واحد وهو المعنى الأول. قال ابن فارس: "الجيم والحاء والفاء أصل واحد، قياسُهُ الذهابُ بالشيءِ مُسْتَؤعَبًا"(ابن فارس، 1979م، 427/1).

أمّا تعريف الإجحاف اصطلاحاً فلم أقف على حدّ له فيما اطلعت عليه من مصادر، ولم يذكره سوى المناوي في قوله: "الإجحاف النقص الفاحش، مستعار من قولهم: أجحف بعبده إذا كلّفه ما لا يُطيقه"(المناوي، 1990م، 39).

نلاحظ أنَّ هناك توافقًا بين معناه اللغوي الذي يعني في مفهومه العام الذهاب والنقص، وبين معناه اللغوي الذي يدور في النقص أيضًا.

وعليه يمكن تعريف الإجحاف: "بأنَّه حذف لبعض حروف الكلمة يؤدي إلى إضرار ببنيتها، أو حذف للكلمة كلها يؤدي إلى إخلال بالنظام اللغوي، أو هو حكم لغوي عام يخالف ما استقرت عليه قواعد العربية ونظامها، يستوجب معه الأمر منعه، كالقول بجزم الأسماء، وإدغام حرف فيما هو أنقص منه صوتًا"(القزويني، د.ت، 6)، أو هو: تحرير المراد في صيغ يظن في ظاهرها عدم استجابتها للقواعد الصرفية المستنبطة، وأنَّها خارجة عن تلك القواعد، مما يورث الظنّ بضعف القاعدة ونقض جريانها، فيكون التعليل بلزوم (الإجحاف) عند تطبيق القاعدة بمثابة تحرير المراد من القاعدة، وبيان علّة عدم الجريان في تلك الأمثلة"(يونس، 2018م، 16).

يبدو أنَّ سيبويه (ت١٨٠هـ) هو أول من أشار إلى المعنى الاصطلاحي (للإجحاف)، فقد نبه عليه عند لزوم ذكر العوض عن المحذوف، فقال في نحو: (أما أنت ذا نفر): إنَّ (ما)" لزمت كراهية أن يجحفوا بها؛ لتكون عوضاً من ذهاب الفعل، كما كانت الهاء والألف عوضًا في الزنادقة واليماني من الياء"(سيبويه، 1988م،293/1- 294).

إنَّ (الإجحاف) عند الصرفيين هو عبارة عن:" اجتماع حذفين متقارنين في أصول كلمة واحدة، بحيث يؤدي إلى الاختلال في البنية، ولا قيمة حينئذ للقرينة الدالة على تعدد الحذف؛ لما يحدث من اضطراب في الصيغة يخرجها عن وضعها الأصلي ويبعدها عنه بعداً يجعل من العسير ربطها بأصولها"(يونس، 2018م، 16).

وقد عرّفه أحد الباحثين فقال: "الإجحاف ذهاب ببنية الكلمة أو الجملة إلى حد الإضرار والإخلال، فهو ذهاب إلى جهة الاختلال وفقدان التوازن والاعتدال"(يونس، 2018م، 6).

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

وقد اســـتعمل ابن جني حكم (الإجحاف) بأكثر من صـــيغة وذلك نحو: (إجحاف)(ينظر: ابن جني، 1994م، 207/2)، (وهذا إجحـاف)(ينظر: ابن جني، 1994م، 198/2)، (فهذا إجحـاف)(ينظر: ابن جني، 1994م، 230/2)، (إجحاف مُفْرِطٌ)(ينظر: ابن جني، 1994م، 230/2).

من ذلك ما ذكره في باب (ما كانت لامه واواً أو ياء وضـــوعفت صـــحت الأولى وأعلت الثانية) إذ: "قال أبو الفتح: يقول: لا فصل بين العين واللام في وجوب تصحيحها إذا كان ما بعدها معتلاً؛ لأنَّ إعلال اللامين جميعاً مكروه؛ كمـا أنَّ إعلال العين واللام جميعـاً إخلال مُفرط، **وإجحـاف بـالكلمـة**"(ابن جني، 1994م، 206/2-207)

كذلك جاء حكم (الإجحاف) عند ابن جني في باب (حذف نون (لكن)) قال: "ولآخر أيضًـــا أن يقول: إنَّ (لَكِنّ) حرفٌ؛ والحروف لا يليق بها الحذفُ، إنَّما أكثرُ ما يكونُ ذلك في الأفعالِ؛ ثم الأســـماء. فأمَّا الحروفُ فالحذفُ فيها قليلٌ جداً، لا تكادُ تَراهُ إلا في المضـعَّف نحو: (رُبَّ، وإنّ) فإذا خُفِّفَ المشـدّدُ من الحروف، فقليلٌ في بابه. فإن جئتَ تَحْذِفُ المخفَّفَ فذلك **إجحاف مُفْرِطٌ**"(ابن جني، 1994م، 230/2).

كذلك ورد هذا الحكم عند ابن جني في باب (لمَ لمْ يشـــتقوا من (ويل) وأخواتها أفعالاً؟) قال: "قال أبو عثمان: ومثلُ ذلك: (وَيْلٌ، وَوَيْحٌ، وَوَيْسٌ) هذه كلُّها مصادرُ؛ لأنَّ معناها الدعاءُ، كـــ(سَقْياً) من (سَقَيْتُ). فلو صَاغُوا منها فِعْلاً لزِمهم ما يستثقلون. قال أبو الفتح: إنَّما يعنى بما يستثقلون: أنَّه كان يلزم حذفُ الفاء في المضـارع؛ لأنَّها كواو (وَعَدَ، ووَزَنَ)، وكان يلزم الياء الإعلالُ وحذفُها وسـكونُ اللام كما كان ذلك في (باع، وقال) فكان يجب من هذا إعلال الفاء والعين جميعًا؛ **وهذا إجحاف**"(ابن جني، 1994م، 198/2).

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم
- الأحكام التقويمية في النحو العربي، نزار بنيان شمكلي، دار الكتب العلمية، ط1، 2011م.
- الأحكـام النحويـة بين الثبـات والتحول، وليـد محمـد عبـد البـاقي، (اطروحـة دكتوراه)، جـامعـة القـاهرة، كليـة دار العلوم، 1433هـ/2012م.
- الأحكام النحوية عند شـراح جمل عبد القاهر الجرجاني(دراسـة وصـفية مقارنة)، محمد أحمد عبد الرحيم، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، 1436هـ/2012م.
- الأحكام النوعية والكمية في النحو العربي، صـباح علاوي خلف السـامرائي، دار مجد ولاي للطباعة – عمان الأردن، ط1، 2011- 2012م.
- أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله (ت538هـــ)، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1419هـ/1998م.

- الاقتصاد اللغوي في صياغة المفرد، د. فخير الدين قباوة، الشركة المصرية العالمية للنشر – لونجمان، د.ت.
- الإيضاح في شرح المفصل، ابن عمرو بن عثمان بن عمر المعروف باب الحاجب النحويّ (ت646هـ)، الجزء الثاني، تح: د. موسى بناي العليلي، د.ت.
- التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت816هـ)، تح: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1403هـ/1983م.
- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد ابن الأزهري (ت370هـ)، تح: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط1، 2001م.
- التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي القاهري (ت1031هـ)، عالم الكتب – القاهرة، ط1، 1410هـ/1990م.
- حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، أبو العرفان محمد بن علي الصبان الشافعي (ت1206هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 1417هـ/1997م.
- الحديث الشريف في الدراسات اللغوية النحوية، محمد ضاري حمادي (رسالة ماجستير)، بغداد، كلية الآداب، 1393هـ/1973م.
- حركة التصحيح اللغوي في العصر الحديث (1266- 1398هـ، 1850- 1978م)، محمد ضاري حمادي، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، 1980م.
- الخصائص، أبو الفتح عثمان ابن جني، تح: محمد علي النجار، دار الشؤون الثقافية العامة – بغداد، ط4، 1990م.
- ديوان الهذليين، الشعراء الهذليين، ترتيب وتعليق: محمد محمود الشنقيطي، الدار القومية، القاهرة – مصر، 1385هـ/1965م.
- سر صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان ابن جني (392هـ)، تح: د. حسن هنداوي، دار القلم – دمشق، ط2، 1413هـ/1993م.
- الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، د. خديجة الحديثي، مطبوعات جامعة الكويت، 1394هـ/1974م.
- شرح الكافية الشافية، جمال الدين ابو عبد الله بن مالك الطائي، تح: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – مكة المكرمة، ط1، 1402هـ/1982م.
- طبقات النحويين واللغويين، محمد بن الحسن بن عبد الله بن مذحج الزبيدي، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط2، دار المعارف – مصر، د.ت.
- ظاهرة الشذوذ في الصرف العربي، د. حسين عباس الرفايعة، دار جرير – عمان، ط1، 1426هـ/2006م.
- ظاهرة الغلط في الدرس النحوي حتى نهاية القرن الرابع للهجرة، أحمد رحمن ثابت الزكي، جامعة مؤتة، 2013م.
- ظاهرة المنع في النحو العربي، مازن عبد الرسول سلمان الزيدي (رسالة ماجستير)، الجامعة المستنصرية – كلية التربية، 1422هـ/2001م.
- ظاهرة النيابة في العربية، عبد الله صالح بابعير (أطروحة دكتوراه)، دار حضرموت للدراسات والنشر، ط1، 2010م.
- الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى العسكري (ت395هـ)، تح: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة، القاهرة – مصر، د.ت.

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

- الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي، أبو البشر الملقب سيبويه (ت180هـ)، تح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي – القاهرة، ط3، 1408هـ/1988م.
- كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد التهانوي (ت1158هـــ)، تح: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، ط1، 1996م.
- لحن العامة والتطور اللغوي، د. رمضان عبد التواب، مكتبة زهراء الشرق، ط2، 2000م.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت711هـ)، دار صادر – بيروت، ط3، 1414هـ.
- مجموع أشعار العرب وهو مشتمل على ديوان رؤبة بن العجاج، تصحيح: وليم بن الورد البروسي، 1903م.
- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان ابن جني، تح: د. علي النجدي ناصف، د. عبد الحليم النجار، د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي، القاهرة، 1415هـ/1994م.
- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علب بن إسماعيل بن سيده (ت458هـــ)، تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1421هـ/2000م.
- معجم العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي (ت170هـ)، تح: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ت.
- معجم مصطلحات الأدب، د. مجدي وهبة، مكتبة لبنان – بيروت، 1974م.
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، عبد الله بن يوسف بن أحمد ابو محمد جمال الدين ابن هشام (ت761هـــ)، تح: د. مازن المبارك، محمد علي حمد الله، دار الفكر – دمشق، ط6، 1989م.
- مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت395هـــ)، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ/1979م.
- المنصف (شرح الإمام أبي الفتح عثمان بن جني النحويّ لكتاب التصريف للإمام أبي عثمان المازني)، أبي الفتح عثمان بن جني (392هـ)، تح: إبراهيم مصطفى، عبد الله أمين، ط1، 1373هـ/1954م.
- نظرات في اللغة والأدب، الشيخ مصطفى الغلاييني، 1346هـ/1937م.

البحوث:

- شني ف. خ. (2019). البُعد التَّداوليّ عند ابن جني -الاستلزام التّخاطبيّ أنموذجاً-17 ,*Lark*, *9*(3). 27. https://doi.org/10.31185/lark.Vol2.Iss25.1036
- فليح خضير الزركاني إ. . (2020: Processes of Mathematical Thinking in Arabic Morphology.). Arabic Morphology. *Lark*, *12*(3), 23-1. https://doi.org/10.31185/lark.Vol3.Iss38.1565
- فليح خضير الزركاني إ. . (2020). التَّحليل الصَّرفيّ ؛ مفهومه وأسباب تعدده-143 ,*Lark*, *12*(4). 127. https://doi.org/10.31185/lark.Vol4.Iss39.1634
- دفع الإجحاف في الدرس اللغوي، د. محمد ذنون يونس، د. أحمد صـــالح يونس، مجلة آداب الرافدين، العدد (75)، 1440هـ/2018م.

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

- ظاهرة الإجحاف في الدرس اللغوي حذف الحرف أنموذجاً، د. حسن بن محمد بن حسن القرني، كلية اللغة العربية – جامعة أم القرى، 2020م.

almasdar and almarajie:

- alquran alkarim
- alqada' altaqwimiat fi alnahw alearabii, nizar bunyan shamkli, dar alkutub aleilmiati, ta1, 2011m.
- alsultat alqadayiyat bayn althabat waltahawuli, walid muhamad eabd almutabaqiy, (atruhatan dukturah), jamieat alqahirati, kuliyat dar aleulumi, 1433h/2012m.
- alhukm alnahwiat eind shirah jamal eabd alqahir aljirjanii (dirasat wasfiat muqaranati), muhamad 'ahmad eabd alrahimi, jamieat alqahirati, kuliyat dar aleulumi, 1436h/2012m.
- alqada' alnaweiat walkamiyat fi alnahw alearabii, sabah ealawi khalf alsaamaraayiy, dar majd wlay liltibaeat - eaman al'urduni, ta1, 2011- 2012m.
- aistinad albalaghati, 'abu alqasim mahmud bin eamriw bin 'ahmad alzumakhashari jar allah (t538hi), taha: muhamad basil euyun alsuwdu, dar alkutub aleilmiati, bayrut - lubnan, ta1, 1419h/1998m.
- aliaqtisad allughawiu fi siaghat almufrdi, da. fakhayr aldiyn qabawata, alsharikat almisriat alealamiat lilnashr - lunjman, da.t.
- al'iidah fi sharh almufasali, abn eamriw bin euthman bn eumar almaeruf bab alnahw alnhwy (t646ha), aljuz' althaani, tahi: du. musaa binay alealili, da.t.
- altaerifati, ealiun bin muhamad bin ealiin alzayn alsharif aljirjaniu (t816ha), taha: jamaeat min aleulama'i, dar alkutub aleilmiati, bayrut - lubnan, ta1, 1403h/1983m.
- tahdhib allughati, muhamad bin 'ahmad bin al'azharii (t370ha), tuhfatu: muhamad eawad mureib, dar alturath alearabii - bayrut, ta1, 2001m.
- altawqif ealaa muhimaat altaearifi, zayn aldiyn muhamad almadeui bieabd alrawuwf bin taj alearifin alminawi alqahirii (t1031h), kutub ealam - alqahirati, ta1, 1410h/1990m.
- hashiat alsubaan ealaa sharh al'ashmunifiat mashhurat abn malki, 'abu aleirfan muhamad bin ealiin alsabaan alshaafieii (t1206ha), dar alkutub aleilmiati, bayrut - lubnan, 1417h/1997m.
- alhadith alsharif fi aldirasat allughawiat alnahwiati, muhamad dari hamaadi (risalat majistir), baghdad, kuliyat aladab, 1393h/1973m.
- alharakat altashihiat allughawiat fi aleasr alhadith (1266- 1398hi, 1850- 1978mu), muhamad dari hamadi, manshurat wizarat althaqafat wal'iielami, aljumhuriat aleiraqiati, 1980m.

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

- jini, 'abu alfath euthman abn jini, taha: muhamad ealiin alnajaar, dar alshuwuwn althaqafiat aleamat - baghdad, ta4, 1990m.
- diwan alhidhliiyna, shueara' alhidhaliiyna, tartib wataeliqu: muhamad mahmud alshanqiti, aldaar alqawmiatu, alqahirat - masr, 1385h/1965m.
- siru sinaeat al'iierabi, 'abi alfath euthman abn jini (392hi), tahi: du. hasan handawiin, dar alqalam - dimashqa, ta2, 1413h/1993m.
- alshaahid w 'usul alnahw fi kitab sibuyha, du. khadijat alhadithi, khitaab jamieat alkuayti, 1394h/1974m.
- sharh alkafiat alshaafiati, jamal abu eabd allah bin malik altaayy, tahi: eabd almuneim 'ahmad hiraydii, jamieat 'um alquraa, kuliyat alsharieat waldirasat al'iislamiat - makat almukaramati, ta1, 1402h/1982m.
- Classes of Grammarians and Linguists, Muhammad bin Al-Hassan bin Abdullah bin Madhaj Al-Zubaidi, ed.: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim, 2nd edition, Dar Al-Maaref - Egypt, D.T.
- zahirat alshudhudh fi alsarf alearabii, da. husayn eabaas alrafieati, dar jirir - eaman, ta1, 1426h/2006m.
- zahirat alghalat fi aldars alnahwii hataa nihayat alqarn alraabie lilhijrati, 'ahmad rahmin thabit alzaki, jamieat mutata, 2013m.
- zahirat almane fi alnahw alearabii, mazin eabd alrasul salman alzaydii (risalat majistir), aljamieat almustansiriat - kuliyat altarbiti, 1422h/2001m.
- zahirat alniyabat fi alearabiati, eabd allah salih babieir ('utaruhat dukturah), dar hadramawt lildirasat walnashri, ta1, 2010m.
- alfuruq allughawiatu, 'abu hilal alhasan bin eabd allh bin sahl bn saeid bin yahyaa aleaskarii (t395ha), taha: muhamad 'iibrahim salim, dar aleilmi, alqahirat - masr, da.t.
- alkitabi, eamriw bin euthman bin qanbar alharithi, 'abu albashar almulaqib sibwih (t180hi), tah: eabd alsalam harun, maktabat alkhaniji - alqahirati, ta3, 1408h/1988m.
- kashaf aistilahat alfunun waleulumu, muhamad bin ealiin aibn alqadi muhamad hamid altahanwii (t1158hi), taha: di. eali dahruji, maktabat lubnan nashirun - bayrut, ta1, 1996m.
- lilahnat aleamat waltatawur allughwi, da. ramadan eabd altawabi, maktabat zahra' alsharqa, ta2, 2000m.
- lisan alearabi, muhamad bin makram bin eali jamal aldiyn abn mashhad al'ansarii (t711ha), dar sadir - bayrut, ta3, 1414hi.

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

- majmue 'ashear alearab wahu yahtawi ealaa diwan rubat bin aleajaji, tashihu: wilym bin alward alburusi, 1903m.
- almuhtasib fi tabyin wujuh shawadhi alqira'at wal'iidah eanha, 'abu alfatj euthman aibn jini, taha: di. eali alnajdi nasif, da. eabd alhalim alnajar, da. eabd alfataah 'iismaeil shalabi, alqahirati, 1415h/1994m.
- almuhakam walmuhit al'aezami, 'abu alhasan eulab bn 'iismaeil bin sayidih (t458hi), tah: eabd alhamid hindawiin, dar alkutub aleilmiat - bayrut, ta1, 1421h/2000m.
- muejam aleayni, 'abu eabd alrahman alkhalil bin 'ahmad bin eamriw bin tamim alfarahidi (t170h), taha: du. mahdii almakhzumi, du. 'iibrahim alsaamaraayiy, dar wamaktabat alhilal, da.t.
- muejam mustalahat al'adaba, da. majdi wahabata, maktabat lubnan - bayrut, 1974m.
- almughaniy allabib ean kutub al'aearibi, eabd alllh bin yusif bin 'ahmad abu muhamad jamal aldiyn abn hisham (t761hi), taha: du. mazin almubaraki, muhamad eali hamd allah, dar alfikr - dimashqa, ta6, 1989m.
- maqayis allughati, 'ahmad bin faris bin zakaria' alqazwinii alraazi, 'abu alhusayn (t395hi), tah: eabd alsalam muhamad harun, dar alfikri, 1399h/1979m.
- almunsif (shrah abn alfath euthman bn jnyy likitab altasrif lil'iimam euthman almazni), 'abi alfath euthman bin jini (392h), taha: 'iibrahim mustafaa, eabd allah 'amin, ta1, 1373h/1954m.
- ara' fi allughat wal'adabi, alshaykh mustafaa alghilayni, 1346h/1937m.

مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية

maratan 'ukhraa:

- shani f. kh. (2019). albued alteadwly eind abn jiniy -aliastilzam altaearud llkhatby nmwdhjaan-. larki, 9(3), 17-27. https://doi.org/10.31185/lark.Vol2.Iss25.1036
- faluh khudayr alzarkaniu 'ii. . (2020). eamaliaat altafkir alriyadii fi alsarf alearabii.: alsarf alearabii. larki, 12(3), 23-1. https://doi.org/10.31185/lark.Vol3.Iss38.1565
- falih khudayr alzarkaniu 'ii. . (2020). altthlyl alssrfy ; mafhumuh wa'asbabuh mutaeadidatu. lark, 12(4), 143-127. https://doi.org/10.31185/lark.Vol4.Iss39.1634
- dafae al'iijhaf fi aldars allughwii, du. muhamad dhunun yunus, du. 'ahmad salih yunusi, mijalat adab alraafidiin, aleadad (75), 1440h/2018m.
- zahirat al'iijhaf fi aldars allughawii hadhf alhirf anmwdhjaan, du. hasan bin muhamad bn hasan alqarnii, kuliyat allughat alearabiat - jamieat 'umi alquraa, 2020m.